من احد طرفيه الملزوم الى الاخر اللازم لى اشتراط اللزوم لكن ذلك حاصل باشتراط
مطلقه فالتقييد بالذهني المستفاد من قوله في الذهن ضايع وجوابه انا لا نسلم حصول
ذلك بغير اشتراط اللزوم الذهني فان كون اللازم بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره
فالانتقال متحقق كالفردية للثلثة والزوجية للاربعة والتفصيل في ذلك ان اللزوم اما ان
يشترط ذهنا وخارجا او واحدا منهما لا على التعيين او على التعيين فهذه اربعة اشتراط
فعند الاول يحصل الانتقال في جميع الصور لكن يخرج دلالة كل عدم على ملكته كالعمى على
البصر عن كونها التزاما للتعاند بينهما في الخارج مع انها التزام وعند الثاني لا يحصل الانتقال
في جميع الصور لان اللزوم الخارجي معناه كون المسمى بحيث لو تحقق في الخارج تحقق
اللازم فيه كالاسد والبخر فلا انتقال الا انه يدخل فيه ما خرج عند الاول وعند احد الباقيين
اعني اشتراط اللزوم الخارجي على تحقق الانتقال في بعض الصور ولا دخول لما خرج منه
وعند الاخر منهما اعني اشتراط الذهني على التعيين يتحقق الانتقال في جميع الصور
والدخول فيه فهو الثالث ان قابل العلم وقابل صنعة الكتابة لا يصلح مثالا للمدلول
الالتزامي اذ لا يلزم من تصور معنى الانسان تصورهما فالاولى التمثيل بزوجية
الاثنين وجوابه بعد ان يقال المناقشة في المثال ليست من داب المحصلين هو
ان اللزوم بين الانسان والقابلية المذكورة للزوم البين بالمعنى الاعم اعني اللزوم الذي
يكفي في الجزم به بين الملزوم واللازم تصورهما اي بحيث لا يتوقف الى دليل والتعريف
المذكور للزوم البين بالمعنى الاخص اعني الذي يكفي في الجزم به مجرد تصور الملزوم
وهذا شرط في اللازم واشتراط الاخص يوجب اشتراط الاعم لعدم تحقق الاخص
بدون الاعم والتمثيل لدلالة للاخص وهذا القدر كاف بعينه على ان لا يبعد ان يقال
ان قابلية العلم لازمة للانسان لزوما بينا بالمعنى الاخص لكن للعطف قابل
اذا تصور بانه حيوان ناطق علما بينهما او بين الناطق الذي يعني يعد من الكليات
من اللازم البين بذلك المعنى وهذا ظاهر والناطق لازم للانسان فيتبع تلك المعنى اذ الملازم

بين

مطلب
معنى اللزوم الخارجي

بين كل كلي وجزئيه كذلك فتلك القابلية لازمة للانسان لزوما بينا بالمعنى الاخص اذ اللازم بوجه
لشيء لازم بهذا الوجه لاخر لازم بهذا الوجه لهذا الاخر ومن يقول الى تصور الانسان بانه
حيوان ناطق ولا تصور تلك القابلية فهو اما لم يتصوره بذلك الوجه او تصوره وادعاها
معا ولم يتصور بصورها فالتمثيل ما لقابلية للاولى حسن وذكر الثانية استطرادي ورعاية لعبارة
الشيخ في اشارته فانه مثل بها فيه ثم اللفظ الموضوع اما مفرد وهو اللفظ الذي لا يراد
اي ارادة جارية على قانون الوضع لان الفهم الابتدائي من اجزاء اللفظ الا الى جزء بالجزئية منه
اي التحقيقي والتقديري اذ هو اعم منهما دلالة على جزء معناه فظهر ان لفظ زيد مفرد
ولو قصد احد دلالة على راس معناه مثلا وان لفظ امرائ مفرد بل مركب واقعا
لانه اسما ان يكون له جزء كهمزة الاستفهام اعني جزءا او كان ولا جزء لمعناه كالنقطة والوحدة والواو
وكاللفظين المترادفين الموضوعين لمعنى بسيط او كان ولا دلالة كالانسان فان الالف منه
مثلا لا يدل على الحيوان او الناطق او دل جزؤه على جزء معنى لكن لا على جزء معناه المقصود
كعبد الله علما لانسان فان معناه ح تلك الذات والعبودية ليست جزءا منها لعروضها اياها واما
عدم كون الالوهية جزءا منها فما لا شبهة فيه او دل جزؤه على جزء معناه ~~المقصود كعبد الله علما~~
~~لانسان فان معناه ح تلك الذات والعبودية ليست جزءا منها لعروضها اياها واما عدم~~
كون الالوهية لكن لا تكون تلك الدلالة مرادة كالحيوان الناطق علما لرجل فان كلا من هذين
اللفظين دال على معناه الجزئي من ماهية الانسان الجزئي من الشخص المعلم اذ الشخص هو هذه
الماهية والتشخص معا فيكون كل منهما دالا على جزء الشخص اي جزء الجزء جزء لكنه لا يراد تلك
الدلالة عند العلمية بل المراد مجموع ذلك اللفظ مجموع تلك الذات مع قطع النظر عن
حقيقتها واجزائها ومن هذا القسم لفظ يدل احد جزئيه على جزء معناه ولا تكون
الدلالة مرادة كغلام الانسان علما لانسان واما مؤلف ويسمى مركبا وقولا وهو
اللفظ الذي لا يكون كذلك اي يراده فيجب ان يتحقق فيه القيود الخمسة وهو ان
افاد المستمع فتاما ويسمى كلاما وجملة فان احتمل الصدق والكذب فقضية وخبر

بها مح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)